

الصعود إلى القمة في عشر ذي الحجة



الأحد 20 أغسطس 2017 12:08 م

(1) الصلاة:

أ- التذكير إلى الفرائض ... أدائها في جماعات ... احرص على الجماعة الأولى

ب- الإكثار من النوافل ... فإنها من أفضل القربات

عن ثوبان ؓ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

“عليك بكثرة السجود لله فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة” رواه مسلم

(2) الذكر:

أكثر من الذكر في البيت وفي السوق وفي الطرقات وعند الركوب وطبعاً لا تنسى أذكار الصباح والمساء وأذكار الأحوال المختلفة وفي أديار الصلوات

كن كمثل عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما .. يخرجان إلى السوق في أيام العشر شاكران ويكبر الناس بتكبيرهما...

قال البخاري: كان ابن عمر يكبر بعد الصلوات وعلى فراشه وفي مجلسه وممشاه تلك الأيام العشر

امتثال أمر النبي ﷺ فأكثرُوا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد

والمستحب الجهر بالتكبير لفعل عمر وابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين

(3) الصيام:

لدخوله في الأعمال الصالحة .. فعن هنيده بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر

قال النووي: وصوم أيام العشر مستحب استحباباً شديداً

وقول عائشة رضي الله عنها: ما رأيت رسول ﷺ صائماً في العشر قط تأوله العلماء وقد سبق شرح ذلك من أجل الخروج من الخلاف

فأكثر من الصيام في التسع من ذي الحجة .. لا تقول أن السنة هي صيام التسع ولكن السنة الإكثار من الصوم فيهن

(4) صوم يوم عرفة:

سنة مؤكدة لغير الحاج، وهذا الصيام يكفر ذنوب سنة ماضية وسنة مستقبلة

أ- صوم عشر ذي الحجة: في المسند والسنة عن حفص أن النبي ﷺ كان لا يدع صيام عاشوراء والعشر وخلافه أيام من كل شهر” وفي إسناده اختلاف، وأكثر العلماء على فضل صومها

في صحيح مسلم: عن عائشة رضي الله عنها: ما رأيت رسول ﷺ صائماً في العشر قط” في رواية: في العشر قط

والمفهوم لإزالة الخلاف كما قال جمهور أهل العلم: أن عائشة أرادت أنه لم يصم العشر كاملاً

وحفصته أرادت أنه كان يصوم غالبه فينبغي أن يصام بعضه ويفطر بعض ولن الجمع يصح

ب- صوم يوم عرفة: قال ﷺ “صوم يوم عرفة يفكر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية”.

رواه مسلم عن أبي قتادة والطبراني في الأوسط عن أبي سعيد الخدري

ج- قيام عشر ذي الحجة: قيامها مستحب من باب أن العبادة والصلوات أحب إلى الله في هذه العشر عن غيرها

وقد روى في إحياء ليلتي العيدين أحاديث لا تصح

وإن كان الشافعي وغيره استحباب الدعاء في ليلتي العيد وقالوا بإجابة الدعاء فيهما

د- الإكثار من الذكر فيها: قال تعالى: ويذكروا اسم الله في أيام معلومات” فإن الأيام المعلومات هي أيام العشر عند جمهور العلماء وفي حديث ابن عمر “فأكثرُوا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد”.

وقد ذكر البخاري في صحيحه عن ابن عمر وأبي هريرة أنهما كانا يخرجان إلى السوق في العشر فيكبران ويكبر الناس بتكبيرهما

وري جعفر الغبراني في كتاب (العيدين) عن يزيد بن أبي زياد قال: رأيت سعيد بن جبر ومجاهداً وعبدالرحمن بن أبي ليلى أو اثنين من هؤلاء الثلاثة يقولون في أيام العشر:

(الله أكبر .. الله أكبر .. لا إله إلا الله .. الله أكبر .. الله أكبر .. والله الحمد)

1- قيام الليل:

ومن الليل فتهدج به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً”

الإسراء : 79

احرص على الثلث الأخير من الليل: “ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني فاستجب له؟ ومن يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له” أخرجه الشيخان

شبهة الرد عليها:

لا مانع من قيام الليل في جماعة والأصل في النوافل أن يصليها العبد منفرداً وأن يصلي أكثرها أو كلها في البيت وقد كان هذا أكثر فعل صلى الله عليه وسلم ولكن لا مانع شرعاً عند جمهور أهل العلم أن يصليها العبد في جماعة مثلما يحدث في قيام رمضان

الأدلة:

(1) ما خرجه الشيخان في قصة مبيت ابن عباس t عند خالته ميمونة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ وصلاته خلف النبي ﷺ تلك الليلة وقد كان

ذلك تطوعاً كما جاء صريحاً في رواية عند مسلم عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس t قال: بت ذات ليلة عند خالتي ميمونة فقام النبي e يصلي متطوعاً من الليل فقام النبي e إلى القرية فتوضأ فقام فصلي فقامت لما رأيته صنع ذلك فتوضأت من القرية ثم قممت إلى شقه الأيسر فأخذ بيدي من وراء ظهره يعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن قلت: أفي التطوع كان ذلك؟ قال: نعم □

(2) في موطأ مالك: سئل الإمام مالك عن الرجل يؤم الرجل في النافلة؟ فقال: ما أرى بذلك بأساً □

(3) حديث أنس بن مالك عند الشيخين: أن جدته مليكة دعى رسول الله e لطعام صنعت له فأكل منه ثم قال: "قوموا فلأصل بكم" قال أنس: فقامت إلى حصير لناقد أسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام رسول الله e ووصفت واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلي لنا رسول الله e ركعتين ثم انصرف □

ولا شك أن ذلك كان في نافلة إذا النبي e يصلي الفرائض في المسجد جماعة □

(4) حديث أنس عند مسلم: قال: دخل النبي e علينا وما هو إلا أنا وأمي وأم مرام خالتي فقال: "قوموا فلأصل بكم" وفي عز وقت صلاة فصلي بنا .. الحديث □

(5) هو فعل كثير من الصحابة منهم عمر وابن مسعود وابن الزبير وغيرهم:

أخرج مالك عن عبدالله بن عتبة قال: دخلت على عمر بن الخطاب t وهو يصلي في الهاجر، (وهي نصف النهار قبل الظهر أو بعده) تطوعاً فوجدته يسبح (أي يصلي نافلة) فأمامني حذوه عن يمينه فلم يزل كذلك حتى دخل مولاه فتأخرت فصفنا خلف عمر t.